حرمت به معنای کراهت

- ۱.شب بیداری کاسب
- ۲.تخفیف بعد از عقد
- ۳.وطی دبر

۱.شب بیداری کاسب

۲۲۲۵۲- ۱-[1] محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم عن مسمع بن عبد الملك عن أبي عبد الله ع قال: الصناع إذا سهروا الليل كله فهو سحت.

۲۲۲۵۳- ۲-[2] و عن علي بن محمد عن صالح بن أبي حماد عن غير واحد عن الشعيري عن أبي عبد الله ع قال: **من بات ساهرا في كسب** و لم يعط العين حظها[3] من النوم **فكسبه ذلك حرام**.[4]

[1] - الكافي ۵- ۱۲۷- ۷، و التهذيب ۶- ۳۶۷- ۱۰۵۸.

[2] - الكافي ۵- ۱۲۷- ۶.

[3] - في نسخة- حقها(هامش المخطوط).

[4] وسائل الشيعة، ج۱۷، ص: ۱۶۴

٢.تخفيف بعد از عقد

باب كراهة الاستحطاط بعد الصفقة و قبول الوضيعة و عدم تحريم ذلك في البيع و ال في الإجارة[1]

٢٢٩٧٨- ٦-[2] محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن زيد الشحام قال: أتيت أبا جعفر محمد بن علي ع بجارية أعرضها عليه فجعل يساومني و أنا أساومه ثم بعتها إياه فضمن علي يدي فقلت جعلت فداك إنما ساومتك لأنظر المساومة تنبغي و أ تنبغي و قلت قد حططت عنك عشرة دنانير فقال هيهات ألا كان هذا قبل الضمنة أ م بلغك قول رسول الله ص- **الوضيعة بعد الضمنة حرام**.[3]

[1] وسائل الشيعة ؛ ج١٧: ص۴۵٢

[2] - الفقيه ٣- ٢٣٢- ٣٨٥٧.

[3] وسائل الشيعة ؛ ج ١٧ ؛ ص۴۵٣-۴۵۴

٣.وطی دبر

٧٢- باب كراهة الوطء في الدبر و جواز الإتيان في الفرج من خلف و قدام[1]

٢٥٢٤٩- ٢-[2] و عن أحمد بن محمد عن العباس بن موسى عن يونس أو غيره عن هاشم بن المثنى عن سدير قال سمعت أبا جعفر ع يقول قال رسول الله ص **محاش[3] النساء على أمتي حرام**.[4]

[1] وسائل الشيعة ؛ ج٢٠ ؛ ص١٤١

[2] - التهذيب 7- 416- 1664، و الاستبصار ٣- ٢٤٤- ٨٧٤.

[3] - محاش النساء أدبارهن" الصحاح ٣- ١٠٠١".

[4] وسائل الشيعة ؛ ج٢٠ ؛ ص١٤٢